

نشرة إصدار محينة (نوفمبر 2015)

تأشيره هيئة السوق المالية عدد 11-0756 بتاريخ 12 أكتوبر 2011

لا تعطي هذه التأشيرة أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة

وضعت النشرة سابقاً على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- ديناميكي" و انطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم.

هذه النشرة المحينة والنظام الداخلي المدين يحتويان على معلومات هامة يجب قرائتها قبل الاكتتاب في أي استثمار

« الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - ديناميكي »

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط موجه حصرياً للمستثمرين الأشخاص المعنويين

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تقييحيها وإتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 45-2010 بتاريخ 22 ديسمبر 2010

تاريخ فتح عمليات الاكتتاب للعموم: 1 نوفمبر 2011

العنوان

عمراء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس

المبلغ الأصلي

100.000 دينار مقسمة إلى 10.000 حصة تبلغ القيمة الأصلية للحصة الواحدة 10 دنانير

23 نوفمبر 2015

تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد 11-0756/A/001 بتاريخ 12 أكتوبر 2011 مسلمة طبقاً للفصل 14 من قانون هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة. تم تحبيب هذه النشرة من قبل مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة و تناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسين

التجاري بنك

التجاري للتصرف

المودع لديه
التجاري بنك

المتصرف
التجاري للتصرف

الموزع الحصري
التجاري بنك

المسؤول عن الإعلام :

السيدة مية غربال

مدير عام شركة التجاري للتصرف

العنوان : عمارء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف : 71 963 617 - 71 963 717

الفاكس : 71 963 280

البريد الإلكتروني : maya.ghorbel@attijaribank.com.tn

تم وضع نشرة الإصدار المحينة والنظام الداخلي المدين للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة "التجاري للتصرف" الكاثلة بعمراء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس و بشبكة وكالات التجاري بنك.



الفهرس

3	I. تقديم الصندوق.....
3	1. معلومات عامة
4	2. المبلغ الأصلي و مبدأ تغيير
4	3. هيكلة الحاملين الأولين للحصص
4	4. مراقب الحسابات
5	II. الخصائص المالية.....
5	1. الصنف
5	2. توجهات التوظيف
5	3. تاريخ فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعموم
5	4. تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية
6	5. أماكن و طريقة نشر قيمة التصفية
6	6. ثمن الإكتتاب و إعادة الشراء
7	7. أماكن و توقيت الإكتتاب و إعادة الشراء
7	8. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
8	III. طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي
8	1. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية
8	2. قيمة التصفية الأصلية
8	3. شروط و إجراءات الإكتتاب و إعادة الشراء
9	4. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف
10	5. توزيع الأرباح
10	6. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم
10	IV. إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه و الموزع.....
10	1. طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي
11	2. تقديم طرق التصرف
11	3. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
11	4. طرق تأجير المتصرف
12	5. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه
12	6. طرق تلقي مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
13	7. طرق التسجيل في الحساب
13	8. آجال الدفع
13	9. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها
13	10. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
14	V. المسؤولون عن النشرة و المسئول عن مراقبة الحسابات.....
14	1. المسؤولون عن النشرة
14	2. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة
15	3. المسؤول عن مراقبة الحسابات
15	4. شهادة مراقب الحسابات
15	5. المسؤول عن الإعلام



I. تقديم الصندوق

1. معلومات عامة

الاسمية	الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي.
الشكل القانوني	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية.
الصنف	مختلط موجه حصريا للمستثمرين الأشخاص المعنويين.
النوع	صندوق مشترك للتوظيف للتوزيع المرابح.
عنوان الصندوق	عمراء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس.
الغرض	تكوين و التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق.
التشريع المنطبق	- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنفيذها و اتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية. - ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 افريل 2010 كما تم تنفيذه و اتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي	100.000 دينار مقدمة إلى 10.000 حصة بقيمة 10 دنانير للحصة الواحدة.
الترخيص	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 45-2010 بتاريخ 22 ديسمبر 2010.
تاريخ التكوين	19 أوت 2011.
المدة	99 سنة ابتداء من تاريخ التكوين.
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	صادرة بالرائد الرسمي عدد 118 بتاريخ 1 أكتوبر 2011.
البائعون	التجاري للصرف و التجاري بنك
المتصف	التجاري للصرف- عمراء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة - 1053 تونس
المودع لديه	التجاري بنك- 24، نهج الهادي الكراي- المركز العمراني الشمالي - 1080 تونس
الموزع	التجاري بنك- 24، نهج الهادي الكراي- المركز العمراني الشمالي - 1080 تونس
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	1 نوفمبر 2011



2. المبلغ الأصلي و مبدأ تغير

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- ديناميكي بـ 100.000 دينار مقسمة إلى 10.000 حصة بقيمة 10 دنانير للحصة الواحدة، تم إكتتابها و تحريرها بالكامل نقدا.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة و التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم إكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة الشراء الحصص المكتتبة سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى خمسين ألف دينار (50 000 د). و إذا بقىت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوما دون مائة ألف دينار (100 000 د) فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

3. هيئة الحاملين الأوليين للحصص

الاسم الاجتماعي	عدد الحصص	المبلغ بالدينار	النسبة
التجاري للوساطة	6 000	60 000	%60
التجاري سيكار	4 000	40 000	%40
المجموع	10 000	100 000	%100

4. مراقب الحسابات

شركة « س.م.س - تدقيق - تصرف - إستشارة » عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد شريف بن زينة

العنوان : 2، نهج 7299 المنزه 9 أ - المنار 2 - 1013 تونس

الهاتف: 71 880 933 - 71 887 294

الفاكس: 71 872 115

البريد الإلكتروني: cmc@hexabyte.tn

المدة : السنوات المالية 2015- 2017 (وقع تجديدها لمدة 3 سنوات)



II. الخصائص المالية

1. الصنف

الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري - ديناميكي هو صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط لتوزيع المرابح موجه حصرياً للمستثمرين الأشخاص المعنوين القابلين لنسبة مخاطر عالية و الراغبين في الإنفاق بمروبية ذات قيمة زائدة مهمة نسبياً.

2. توجهات التوظيف

يهدف الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- ديناميكي إلى تمكين حاملي الحصص من نماء المبلغ الأصلي على المدى المتوسط و البعيد و ذلك بإستثمار معظم محفظته في أسهم شركات مدرجة بالبورصة.

تبعاً لذلك يتم الإستثمار في الصندوق كالتالي :

- ❖ من 50 % إلى 80 % من الموجودات في أسهم مدرجة بالبورصة،
- ❖ من 0 % إلى 30 % من الموجودات في أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى مصدرة من طرف الدولة أو متداولة بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي ،
- ❖ 5 % على الأقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي،
- ❖ 20 % من الموجودات في أموال سائلة و شبه سائلة.

يعمل الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- ديناميكي قدر الإمكان على ضمان أحسن ظروف السيولة و المردودية و السلامة لحاملي الحصص.

3. تاريخ فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعموم

تم فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعموم يوم 1 نوفمبر 2011.

4. تاريخ و دورية و طريقة إحتساب قيمة التصفية

يتم إحتساب قيمة التصفية للحصة الواحدة كل يوم عمل بالبورصة و ذلك بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند التقييم و يتم ضبطها على الساعة الخامسة و عشر دقائق مساء بالنسبة لنظام الحصتين و على الساعة الواحدة ظهراً بالنسبة لنظام الحصة الواحدة و على الساعة الثانية ظهراً بالنسبة لنظام شهر رمضان.

يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل و المضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و نخص بالذكر:

تقييم الأسهم:

تقييم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق و توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في احدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسد معين اتجاه نحو الانخفاض مردّه الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مردّه الحفاظ على الارتفاع يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة



إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتالية بالبورصة ، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقدير ويجب ذلك أيضاً عندما يتوقع ان يكون لعدد السندات الممسوكة تأثيرها على التسعيرة بالنظر لكميات المتداولة عادة. و عندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلّي عن هذا السعر كأساس للتقدير يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة لاقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند ويمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- احتمالات الطلب و/أو العرض على السند

- القيمة الحسابية للسند

- مردود السند

- نشاط الشركة المصدرة ومستوى توزيع الأرباح

- درجة انتشار السند

- عدد السندات الممسوكة وسوابق التحويلات على السند

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة (حق الأفضلية في الاكتتاب وحق الإسناد) طبقاً لقواعد تقييم الأسهم، أي بقيمة السوق.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصافية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقييم التوظيفات النقدية في تاريخ الإغلاق بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحاسبة مسبقاً و غير المستحقة.

5. أماكن و طريقة نشر قيمة التصفية

يقع تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة باستثناء حالة استحالة قانونية و/أو ظروف استثنائية و ذلك بشبكة الوكالات التابعة للتجاري بنك. كما يقع ادراجها يومياً بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيه إلى قيمة التصفية يجب على المتصرف و الموزع الإشارة أيضاً إلى قيمة التصفية السابقة.

6. ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء

- يساوي ثمن الاكتتاب قيمة التصفية دون احتساب أي مصاريف إضافية.
- يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية بعد طرح عمولة إعادة الشراء (حق الخروج) كالتالي :
 - ❖ 5 % إذا تمت عملية إعادة شراء الحصص في أجل لا يتجاوز سنة ابتداء من تاريخ الاكتتاب،
 - ❖ 4 % إذا تمت عملية إعادة شراء الحصص خلال فترة تتراوح بين سنة و سنتين ابتداء من تاريخ الاكتتاب،
 - ❖ 3 % إذا تمت عملية إعادة شراء الحصص خلال فترة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب،
 - ❖ 2 % إذا تمت عملية إعادة شراء الحصص خلال فترة تتراوح بين ثلاثة و أربعة سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب،
 - ❖ 1 % إذا تمت عملية إعادة شراء الحصص خلال فترة تتراوح بين أربعة و خمسة سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب،



❖ ٥% إذا تمت عملية إعادة شراء الحصص بعد مرور خمسة سنوات من تاريخ الاكتتاب، وتجدر الإشارة إلى أن الغاية من عمولات إعادة الشراء، هي المحافظة على استقرار موجودات الصندوق وهي عائد لفائدة الصندوق.

7. أماكن و توقيت الاكتتاب و إعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء حصرياً بشبكة وكالات التجاري بنك الذي تربطه مع المتصرف اتفاقية توزيع. تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة كالتالي :

- من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الرابعة و النصف بعد الظهر خلال فترة العمل بنظام الحصتين (التوقيت الشتوي)
- من الساعة السابعة و الرابع صباحاً إلى الساعة منتصف النهار و النصف بالنسبة إلى نظام الحصة الواحدة.(التوقيت الصيفي)
- من الساعة الثامنة و الرابع صباحاً إلى الساعة الواحدة بعد الزوال بالنسبة إلى شهر رمضان.

8. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بخمس سنوات.



III. طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي

1. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر. و بصفة استثنائية بدأت أول سنة مالية من تاريخ تكوين الصندوق و انتهت يوم 31 ديسمبر 2012.

2. قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- ديناميكي بـ 100.000 دينار مقسما إلى 10.000 حصة بقيمة أصلية تساوي 10 دنانير للحصة الواحدة، تم اكتتابها وتحrirها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

3. شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم استلام مطالب الاكتتاب بشبابيك وكالات التجاري بنك الذي تربطه مع المتصرف اتفاقية توزيع. يجب تقديم مطالب إعادة الشراء بنفس وكالة التجاري بنك التي تمت فيها عملية الاكتتاب. إن لم يكن للمكتب حساب يتم فتح حساب لفائدة من طرف وكالة التجاري بنك المعنية. يقع تسجيل الحصص المكتتبة حال عملية الاكتتاب بالحساب المذكور. ويقع تسجيل العمليات المحتملة اللاحقة بنفس الحساب.

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيم التصفية التالية :

التوقيت الشتوي:

من الساعة 9:00 صباحا إلى الساعة 16:30 مساء	من الساعة 8:00 صباحا إلى الساعة 9:00 صباحا
قيمة تصفية غير معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على البورصة المولاي على الساعة الثامنة صباحا.	من يوم الاثنين إلى الجمعة الساعة الثامنة صباحا.

التوقيت الصيفي:

من الساعة 8:15 صباحا إلى الساعة 12:30	من الساعة 7:15 صباحا إلى الساعة 8:15 صباحا
قيمة تصفية غير معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على البورصة المولاي على الساعة السابعة و الرابع صباحا.	من يوم الاثنين إلى الجمعة الساعة السابعة و الرابع صباحا.

توقيت شهر رمضان:

من الساعة 9:15 صباحا إلى الساعة 13:00	من الساعة 8:15 صباحا إلى الساعة 9:15 صباحا
قيمة تصفية غير معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على البورصة المولاي على الساعة الثامنة و الرابع صباحا.	من يوم الاثنين إلى الجمعة الساعة الثامنة و الرابع صباحا.

تجسم كل عملية اكتتاب و إعادة شراء بواسطة بطاقة تسلم من قبل وكالة التجاري بنك المعنية بالعملية. يجب تحrir الحصص كليا عند الاكتتاب ولا يتم ذلك إلا نقدا. كل عملية اكتتاب تسبقها عملية قبض سيولة لفائدة الصندوق.

عند الاكتتاب بقيمة تصفية غير معروفة يمضي المكتب بطاقة اكتتاب دون تحديد عدد الحصص التي يرغب اكتتابها مع دفع المبلغ الذي يريد استثماره في الصندوق. و حال احتساب قيمة التصفية يحدد المتصرف عدد الحصص المناسبة للمبلغ الذي دفعه المكتب.



تودع الأموال في حساب المكتب المفتوح لدى وكالة التجاري بنك المعنية بالعملية. يتم تسليم المكتب نسخة من بطاقة الاكتتاب لهذا العرض و حال تحديد قيمة التصفية يتم الاستجابة لطلب الاكتتاب.

عند إعادة شراء بقيمة تصفية غير معروفة يمضي حامل الحصص بطاقة إعادة شراء يحدد فيها عدد الحصص المعاد شرائها و حال احتساب قيمة التصفية و عمولة إعادة الشراء يحدد المتصرف المبلغ الذي سيوضعه على ذمة حامل الحصص.
لا تتم إعادة الشراء إلا نقدا.

يسدد مبلغ الحصص التي تمت إعادة شرائها في أجل لا يتعدى ثلاثة أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ تلقي طالب إعادة الشراء. توجه وكالة التجاري بنك المعنية إلى حامل الحصص إشعاراً بالتنفيذ في أجل لا يتعدى خمسة أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ عملية الاكتتاب أو إعادة الشراء، يبين عدد الحصص المكتتبة أو المعاد شرائها و قيمة التصفية و مبلغ العمولات المحتملة التي تم استلامها و المبلغ الصافي للمعاملة الذي من خلاله تمت إضافة رصيد دائم أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف. يترتب عن عملية التسجيل تسليم المعنى شهادة إسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص الممتلكة.

طبقاً للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي و الصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 بتاريخ 24 جويلية 2001 كما تم تفيتها و اتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إصدار و إعادة شراء حصص الصندوق بصفة مؤقتة و ذلك بعد أخذ رأي مراقب الحسابات. و يمكن اللجوء إلى هذا التعليق في الحالات التالية :

- ظروف غير عادية اقتضت ذلك ؛
- إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص
- إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتدالة إلى 50.000 دينار فيما يتعلق بإعادة الشراء
- إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتدالة 50 مليون دينار فيما يتعلق بالاكتتابات.

يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق و أسبابه. كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال نشر بلاغ في صحيفتين يوميتين واحدة منها صادرة باللغة العربية و بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية. يجب أن يكون استئناف عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء مسبوقاً بإعلام هيئة السوق المالية و بنشر بلاغ في ذلك طبقاً لنفس الشروط المذكورة سابقاً.

4. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - ديناميكي دفع :

- عمولة المتصرف
- عمولة المودع لديه
- المعلومات الراجعة لـ هيئة السوق المالية
- عمولة الموزع
- عمولة المداولات بالبورصة و الأداءات المتصلة بها
- عمولة الوسيط بالبورصة المحددة ب 0,2% و الأداءات المتصلة بها العائد إلى التجاري للوساطة
- كل المصروفات المحددة بقانون أو أمر أو قرار (غير النشريات التي يتحملها المتصرف) مع استبعاد أي تكاليف أخرى



يتم احتساب المصارييف المذكورة أعلاه يوميا ويعق طرحها من موجودات الصندوق. يتحمل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الإشهار و الترويج و أجرة مراقب الحسابات.

5. توزيع الأرباح

توزع المبالغ الموضوعة للتوزيع كل سنة على حساب أقرب عدد صحيح و يتم دفعها لدى شبابيك وكالات التجاري بنك. يقع توزيع الأرباح في أجل خمس أشهر من تاريخ ختم السنة المالية. تخضع الأرباح الموزعة للنظام الجبائي الجاري به العمل.

6. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بنشاط و تطور الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي حسب الصيغ التالية:

- تعليق قيمة التصفية بشكل دائم بوكلالات التجاري بنك، و نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار و القوائم المالية السنوية و التقرير السنوي لنشاط الصندوق بالمقرر الاجتماعي للمتصرف و بشبكة وكلالات التجاري بنك و تقديمها لكل مستثمر يريد الإطلاع عليها بدون مقابل.
- نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.
- إرسال كشف حساب ثلاثي إلى كل حامل حصص يمكنه من تقييم حصصه و من معرفة حالة حسابه على مدى الفترة إلى جانب المردودية الصافية المحققة.
- تمكين كل حامل حصص من الحصول في أي وقت على كشف حساب عند الطلب من طرف وكالة التجاري بنك المعنية،
- إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف، طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 بتاريخ غرة أفريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها و واجبات الإعلام المنجزة عنها.

IV. إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه و الموزع

1. طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي

تتولى التجاري للتصرف التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي طبقا للتوجيهات التوظيف المحددة للصندوق. فيما يتعلق بالسياسة العامة للاستثمار يتم تحديدها من قبل مجلس إدارة شركة التجاري للتصرف. و قد تولى هذا الأخير تحديد تركيبة لجنة الاستثمار المكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- | | |
|---|-------------------------|
| مسؤول عن قاعدة السوق لدى التجاري بنك | - السيد عبد القادر طراد |
| مدير عام شركة التجاري للصرف | - السيدة مية عربال |
| مدير عام شركة التجاري للوساطة | - السيد هيثم محوashi |
| مسؤول على مخاطر عدم الإيفاء بالتعهدات لدى التجاري بنك | - السيد خالد حطاب |
| مسؤول تجاري لدى التجاري بنك | - السيد عاطف قابسي |
| متصرف في الصندوق لدى التجاري للصرف | - السيد فريد ضوافلي |



- السيدة سارة حسن
 - السيد أيمن بن زينة
 - السيد خالد بوثير
- تدوم صلاحية هذه اللجنة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد و لا يتقاضى أعضاؤها أي أجر .
يتم إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقا بكل تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة .
يتم تنظيم التصرف من خلال إنعقاد لجان ثلاثة (تحديد إستراتيجية التصرف العامة) و أسبوعية (تحديد سياسة الاستثمار).
إستراتيجية التصرف قائمة على رصد أفضل فرص للتوظيف و تنويع المحفظة و التصرف في مختلف العوامل المعرضة للخطر و تقوم لجنة الاستثمار بمتابعة تنفيذ هذه الإستراتيجية ومراجعة كل تغيير محتمل طارئ عليها .

2. تقديم طرق التصرف

تقوم شركة التجاري للتصرف بمهمة التصرف الإداري، المالي و المحاسبي في الصندوق حسب القوانين الجاري بها العمل . وتشمل هذه المهمة على سبيل الذكر لا الحصر ، العمليات التالية:

- التصرف في محفظة الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- ديناميكي ؟
- التصرف الإداري و المحاسبي في الصندوق ؟
- احتساب قيمة التصفية وإعداد كل التصاريح و النشريات الترتيبية ؟
- الترويج و الإشهار للصندوق ؟
- مسک دفاتر حاملي حصص «الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - ديناميكي» ؟

يعلم المتصرف في الصندوق في كل الأحوال لحساب حاملي الحصص ويمكنه وحده ممارسة حقوق التصويت المترتبة بالسندات التي يملكها الصندوق .

و لا يجوز للمتصرف بأي حال من الأحوال الإقران لحساب الصندوق .

3. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية و المادية الالزمه قصد تنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف و خاصة:

- توفير أعون لديهم الكفاءة الالزمه؛
- توفير وسائل نفقة كافية؛
- توفير تنظيم داخلي ملائم.

4. طرق تأجير المتصرف

يتقاضى المتصرف (التجاري للتصرف) لقاء خدمات التصرف المالي، المحاسبي والإداري، عمولة سنوية تقدر ب 1.4 % (دون اعتبار الأداءات) من الموجودات الصافية. تتحسب هذه العمولة يوميا و تتم تسويتها كل ثلاثة أشهر عند حلول الأجل خالية من أي خصم جبائي .

و تشتمل هذه العمولة خاصة أجرة مراقب الحسابات و كل المصارييف المتعلقة بالترويج و الإشهار (بما في ذلك النشريات القانونية) .



وعلاوة على هذه العمولة، يتقاضى المتصرف عمولة المردودية الممتازة إذا حق الصندوق المشترك للتوظيف، مردودا سنويا يفوق المردود السنوي الأدنى المستوجب والذي يبلغ 7% و تبلغ هذه العمولة نسبة 15% (دون اعتبار الأداءات) من الفارق بين المردود السنوي المسجل و نسبة 7%. يتم احتساب هذه العمولة يوميا و تخصم من قيمة التصفية للصندوق. و عند كل احتساب قيمة تصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المدخرات، أو عند الاقتضاء استرجاع المدخرات في صورة تسجيل مردودية أقل من نسبة المردودية المرجوة. وقد حدد تاريخ ضبط عمولة المردودية الممتازة إلى آخر قيمة تصفية لشهر ديسمبر. و تتم تسويتها الفعلية سنويا لفائدة المتصرف.

5. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عين التجاري بنك المودع لديه موجودات «الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - ديناميكي» و ذلك بموجب اتفاقية مبرمة بينه وبين المتصرف(التجاري للتصرف).

ويضطلع المودع لديه بالمهام التالية :

- المحافظة على موجودات «الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - ديناميكي» ؛
- مراقبة مدى انتظام قرارات المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف ؛
- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق المشترك للتوظيف.

هذا و يتم تسديد إيرادات الإكتتاب و خلاص عمليات إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي المفتوح لدى التجاري بنك. كما يتم إنجاز كافة العمليات المالية الأخرى للصندوق على نفس الحساب المذكور. كما يتولى التجاري بنك مسک و إدارة حساب سندات و أموال الصندوق.

و يمنح التجاري بنك سنويا شهادة جرد لمحفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.

يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف في ما يتعلق بعمليات بيع و شراء السندات و كذلك العمليات المتعلقة بممارسة حقوق الإكتتاب و الإسناد المرتبطة بالأوراق المالية الموجودة بالصندوق.

كما يتوجب عليه التأكد من مدى شرعية قرارات المتصرف، وإن اقتضى الأمر ذلك، فيجب عليه اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة. في حال حدوث نزاع مع المتصرف، ينبغي على المودع لديه إعلام هيئة السوق المالية.

وفي إطار ممارسته لمهمة المراقبة، وفي صورة وجود إخلالات أو مخالفات، يتعين على التجاري بنك المطالبة بتسوية الإخلالات أو المخالفات. كذلك يتوجب على المودع لديه توجيه تبليغه إلى المتصرف ، إذا لم يتم الرد على طلب التسوية خلال عشرة أيام عمل بالبورصة. و في جميع الحالات يجب على المودع لديه إعلام هيئة السوق المالية و مراقب حسابات الصندوق المشترك للتوظيف.

6. طرق تلقي مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء

يتم تلقي مطالب الإكتتاب بشبابيك وكالات التجاري بنك الذي ترتبطه مع المتصرف اتفاقية توزيع. يجب تسليم مطالب إعادة الشراء بنفس وكالة التجاري بنك التي تمت فيها عملية الإكتتاب.

تم عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء من يوم الإثنين إلى يوم الجمعة حسب الأوقات التالية:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الرابعة و النصف ظهرا.(توقيع شتوى)
- من الساعة السابعة والرابع صباحا إلى الساعة منتصف النهار و النصف بالنسبة لنظام الحصة الواحدة.(توقيع صيفي)
- من الساعة الثامنة و الرابع صباحا إلى الساعة الواحدة بعد الزوال بالنسبة لنظام شهر رمضان.



تم عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص حسب قيم التصفية التالية:

التوفيق الشتوي:

من الساعة 9:00 صباحاً إلى الساعة 16:30 مساءً	من الساعة 8:00 صباحاً إلى الساعة 9:00 صباحاً	من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة
قيمة تصفية غير معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على بالبورصة الموالي على الساعة الثامنة صباحاً.	قيمة تصفية معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على الساعة الثامنة صباحاً.	

التوفيق الصيفي:

من الساعة 15:15 صباحاً إلى الساعة 12:30	من الساعة 7:15 صباحاً إلى الساعة 8:15 صباحاً	من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة
قيمة تصفية غير معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على بالبورصة الموالي على الساعة السابعة و الرابع صباحاً.	قيمة تصفية معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على الساعة السابعة والرابع صباحاً.	

توقيت شهر رمضان:

من الساعة 9:15 صباحاً إلى الساعة 13:00	من الساعة 8:15 صباحاً إلى الساعة 9:15 صباحاً	من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة
قيمة تصفية غير معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على بالبورصة الموالي على الساعة الثامنة و الرابع صباحاً.	قيمة تصفية معروفة يقع نشرها في نفس اليوم على الساعة الثامنة و الرابع صباحاً.	

7. طرق التسجيل في الحساب

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى وكالة التجاري بنك المعنية و يسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبة. كل عملية اكتتاب و إعادة شراء محتملة يجب أن تسجل في نفس الحساب.

8. آجال الدفع

يتم تسديد ثمن الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تلقي مطالب إعادة الشراء.

9. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع، يتقاضى التجاري بنك عمولة سنوية تقدر بـ 0,1% (دون اعتبار الأداءات) من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- ديناميكي. تحتسب هذه العمولة يومياً و يقع تسويتها كل ثلاثة أشهر عند حلول الأجل خالية من أي خصم جبائي. و يتحمل الصندوق هذه العمولة.

10. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء لدى وكالات التجاري بنك و ذلك بموجب اتفاقية توزيع أبرمت بينه و بين التجاري للتصريح. و بناء على ذلك، يتعين على الموزع القيام بالعمليات التالية :

❖ فتح الحسابات،

❖ إعلام حاملي الحصص،

❖ القيام بمعاملات الاكتتاب و إعادة الشراء.

لم يعد الموزع يتقاضى مقابل ذلك أي أجر.



V. المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

1. المسؤولون عن النشرة

السيدة مية غربال: مدير عام شركة التجاري للتصرف

السيد إبراهيم أحبان: مدير عام مساعد مسؤول على قطب أنشطة الدعم لدى التجاري بنك

السيد محمد المنصر: مدير عام مساعد مسؤول على قطب التجزئة البنكية لدى التجاري بنك


2. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا، المعطيات الواردة بهذه النشرة مطابقة للواقع (التراتيب الجاري بها العمل و النظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف) و تتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة ، وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

التجاري بنك

السيد محمد المنصر

مدير عام مساعد مسؤول على قطب التجزئة البنكية



السيد إبراهيم أحبان

مدير عام مساعد مسؤول على قطب أنشطة الدعم



التجاري للتصرف

السيدة مية غربال

مدير عام



3. المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة «س.م.س - تدقيق - تصرف - إستشارة» عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد شريف بن زينة
العنوان : 2، نهج 7299 المنزه 9 أ - المنار 2 - 1013 تونس

الهاتف: 71 880 933 - 71 887 294

الفاكس: 71 872 115

البريد الإلكتروني: cmc@hexabyte.tn

المدة : السنوات المالية 2015- 2017

4. شهادة مراقب الحسابات

قمنا بالثبت من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بإنجاز العيارات المهنية التي تعتبرها لازمة حسب معايير المهنة ، وليس لدينا ملاحظات حول صدق و صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة.

شريف بن زينة

مكتب سبي - امر - سبي
قىدقىيق - تصرف - استشارة
شركة مستقلة متكونة من هيئة المحاسبين
لبنانىا لـ تونس
شارع عيسى المصري ١٠٣٦٧ الصنادل II
الهاتف 71.887.294 - 71.880.933
الفاكس 71.872.115

هيئة السوق المالية

تسجيل رقم ٤٠٩١١٦ بتاريخ ٢٠١٥-١١-٢٩.
من طبقا لأحكام الفصل ١٤ من قرارات هيئة السوق المالية المتعلّق بالتحاميم العامة
رئيس هيئة السوق المالية

صالح الصابيل
الإمضاء صالح الصابيل

5. المسؤول عن الإعلام

السيدة مية غربال

مدير عام شركة التجاري للتصرف

العنوان : عمارة الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف : 71 963 717 - 71 963 617

الفاكس : 71 963 280

البريد الإلكتروني: maya.ghorbel@attijaribank.com.tn

